

سنن البيهقي الكبرى

19807 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق
ثنا أبو نعيم ثنا أبو حفص يزيد بن كيسان ي سئل طاوس وأنا عنده عن رجل حلف أن لا يكلم
رجلا زمانا قال الزمان شهرين أو ثلاثة ما لم يوقت أجلا اختلافهم في الحين واختلاف معنى
الحين في مواضعه دليل على أن ليس للحين غاية عند الإطلاق وكذلك الزمان والله أعلم